

Distr.: General
29 June 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة
بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات
والاتصالات للأغراض الإجرامية
الدورة الثالثة
نيويورك، 29 آب/أغسطس - 9 أيلول/سبتمبر 2022

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- 1- افتتاح الدورة.
- 2- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- 3- عرض مقدم من رئيسة اللجنة لتقرير المشاورة الثانية المعقودة فيما بين الدورات مع أصحاب مصلحة متعددين يومي 13 و14 حزيران/يونيه 2022.
- 4- الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي.
- 5- الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية.
- 6- الأحكام المتعلقة بالتدابير الوقائية.
- 7- الأحكام المتعلقة بآلية التنفيذ.
- 8- الأحكام الختامية.
- 9- الديباجة.
- 10- أي مسائل أخرى.
- 11- اعتماد التقرير.
- 12- اختتام الدورة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



الشرح

1- افتتاح الدورة

قررت الجمعية العامة في قرارها 247/74 إنشاء لجنة خبراء حكومية دولية مخصصة مفتوحة العضوية، تمثل فيها جميع الأقاليم، لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، مع المراعاة الكاملة للصكوك الدولية القائمة وللجهود المبذولة حالياً على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، ولا سيما ما قام به فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بإجراء دراسة شاملة عن الجريمة السيبرانية من أعمال وما توصل إليه من نتائج.

وعقدت اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية دورة تنظيمية في نيويورك في الفترة من 10 إلى 12 أيار/مايو 2021.

وفي 26 أيار/مايو 2021، اعتمدت الجمعية العامة القرار 282/75 الذي قررت فيه، في جملة أمور، أن تعقد اللجنة ما لا يقل عن ست دورات، مدة كل دورة منها 10 أيام، ودورة ختامية، وأن تقدم مشروع اتفاقية إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين. وعقدت اللجنة المخصصة دورةً بشأن المسائل التنظيمية في نيويورك في 24 شباط/فبراير 2022. وعقدت دورتها الأولى في نيويورك في الفترة من 28 شباط/فبراير إلى 11 آذار/مارس 2022 ودورتها الثانية في فيينا في الفترة من 30 أيار/مايو إلى 10 حزيران/يونيه 2022.

وفي الدورة المتعلقة بالمسائل التنظيمية، أجرت اللجنة المخصصة انتخابات لملء وظيفتي نائب رئيس شاغرتين من دول آسيا والمحيط الهادئ ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واعتمدت قائمة المنظمات الأخرى غير الحكومية المعنية ومنظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وكيانات القطاع الخاص التي يمكنها أن تشارك في عمل اللجنة، تماشياً مع الفقرة 9 من القرار 282/75. واعتمدت اللجنة المخصصة، في دورتها الأولى، خريطة طريق وأسلوب عمل بغية تيسير تنفيذ ولاية اللجنة باتباع نهج حسن التخطيط ومنظم وشفاف، واعتمدت أيضاً هيكل الاتفاقية. وإضافة إلى ذلك، نظرت اللجنة المخصصة في أهداف الاتفاقية ونطاقها وأجرت تبادلاً أولياً للآراء بشأن العناصر الرئيسية للاتفاقية. وأجرت اللجنة المخصصة، في دورتها الثانية، قراءة أولى للفصول المتعلقة بالتجريم والأحكام العامة والتدابير الإجرائية وإنفاذ القانون، وتبادلت الآراء على أساس المذكرات الكتابية المقدمة من الدول الأعضاء.

وتماشياً مع خريطة الطريق التي أقرتها اللجنة المخصصة في دورتها الأولى، تُفتتح الدورة الثالثة للجنة المخصصة في نيويورك يوم الاثنين، الموافق 29 آب/أغسطس 2022، في الساعة 10/00 صباحاً في قاعة مجلس الوصاية. وتُعقد الدورة في شكل هجين (بالحضور الشخصي وعبر الإنترنت، مع توفير الترجمة الشفوية باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة)، بجلستين مدة كل منهما ثلاث ساعات يومياً، واحدة في الصباح والأخرى بعد الظهر، على أن يكون مفهوماً أن المداخلات الإلكترونية، باستخدام منصة للترجمة الشفوية عن بُعد، يجب ألا تتجاوز 30 دقيقة لكل جلسة، على النحو الذي قرره الدول الأعضاء عن طريق إجراء الموافقة الصامتة في 24 حزيران/يونيه 2022. وسوف يتاح مزيد من المعلومات للمشاركين، بشأن أمور من بينها أي تدابير متخذة للتخفيف من آثار مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وطرائق المشاركة، على الموقع الشبكي للدورة⁽¹⁾.

(1) www.unodc.org/unodc/en/cybercrime/ad_hoc_committee/ahc_third_session/main.html

2- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

توفر خريطة الطريق وأسلوب العمل للجنة المخصصة (A/AC.291/7، المرفق الثاني)، اللذان أقر في دورتها الأولى، إرشادات تتيح للجنة تنفيذ ولايتها من الدورة الأولى إلى الدورة الختامية، المقرر عقدها في عام 2024، بما في ذلك البنود الموضوعية من جدول الأعمال لجميع الاجتماعات.

وقد أعد جدول الأعمال المؤقت المشروح هذا تماشيا مع خريطة الطريق وأسلوب العمل، اللذين يتوخيان أن تدرس اللجنة المخصصة أحكام الاتفاقية المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت المشروح (A/AC.291/11)

3- عرض مقدم من رئيسة اللجنة لتقرير المشاورة الثانية المعقودة فيما بين الدورات مع أصحاب مصلحة

متعددين يومي 13 و 14 حزيران/يونيه 2022

شجعت الجمعية العامة في الفقرة 10 من قرارها 282/75 رئيسة اللجنة المخصصة على استضافة مشاورات في فترات ما بين الدورات لاستقاء الأفكار من طائفة متنوعة من الجهات صاحبة المصلحة بشأن إعداد مشروع الاتفاقية.

ووفقا للقرار 282/75 وخريطة طريق وأسلوب عمل اللجنة المخصصة، عقدت ثاني مشاورة فيما بين الدورات مع أصحاب مصلحة متعددين في فيينا يومي 13 و 14 حزيران/يونيه 2022. وعلاوة على ذلك، وعملا بخريطة الطريق وأسلوب العمل، أعدت الرئيسة، بدعم من الأمانة، تقريرا أتيح على الموقع الشبكي للجنة المخصصة قبل انعقاد الدورة الثالثة، وهو معروض على اللجنة المخصصة كورقة اجتماع.

وتماشيا مع الفقرة 17 من خريطة الطريق وأسلوب عمل اللجنة المخصصة، ستقدم الرئيسة تقريرها عن ثاني مشاورة فيما بين الدورات مع أصحاب مصلحة متعددين.

الوثائق

تقرير الرئيسة عن المشاورة الثانية التي أجرتها اللجنة المخصصة فيما بين الدورات (A/AC.291/CRP.12)

4- الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي

ستجري اللجنة المخصصة في دورتها الثالثة قراءة أولى للأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي، وفقا لخريطة الطريق وأسلوب العمل. وستضطلع اللجنة المخصصة بعملها على أساس المذكرات الكتابية المقدمة من الدول الأعضاء في شكل مقترحات صياغية محددة أو تعليقات عامة على الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي موزعة وفقا للفصول الواردة في هيكل الاتفاقية المعتمد في دورتها الأولى، مما قد ييسر التوصل إلى اتفاق وتحديد المسائل ذات الصلة للتفاوض بشأنها.

وللنظر في البند 4 من جدول الأعمال، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة تجميع للمقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي، وهو متاح باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وقد عُُم على الدول الأعضاء، تماشيا مع خريطة الطريق وأسلوب العمل. وسيكون معروضا على

اللجنة المخصصة أيضا ورقة اجتماع، تستند إلى التجميع المذكور أعلاه، تتضمن المقترحات الواردة من الدول الأعضاء في شكل مشاريع أحكام، مرتبة وفقا للمادة.

وإضافة إلى ذلك، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة وثيقة تتضمن أسئلة إرشادية بشأن الفصل المتعلق بالتعاون الدولي، وهي متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

الوثائق

تجميع المقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والديباجة، والأحكام الختامية لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/12)

أسئلة إرشادية بشأن الفصول المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/13)

تجميع لمشاريع الأحكام المقدمة من الدول الأعضاء بشأن التعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة (A/AC.291/CRP.13)

5- الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية

ستجري اللجنة المخصصة أيضا في دورتها الثالثة قراءة أولى للأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية، وفقا لخريطة الطريق وأسلوب العمل. وستدرس اللجنة المخصصة المذكرات الكتابية المقدمة من الدول الأعضاء في شكل مقترحات صياغية محددة أو تعليقات عامة على الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية موزعة وفقا للفصول الواردة في الهيكل المعتمد للاتفاقية.

وللنظر في البند 5 من جدول الأعمال، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة تجميع للمقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية، وهو متاح باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، تماشيا مع خريطة الطريق وأسلوب العمل. وسيكون معروضا على اللجنة المخصصة أيضا ورقة اجتماع، تستند إلى التجميع المذكور أعلاه، تتضمن المقترحات الواردة من الدول الأعضاء في شكل مشاريع أحكام، مرتبة وفقا للمادة.

وإضافة إلى ذلك، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة وثيقة تتضمن أسئلة إرشادية بشأن الفصل المتعلق بالمساعدة التقنية، وهي متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

الوثائق

تجميع المقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والديباجة، والأحكام الختامية لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/12)

أسئلة إرشادية بشأن الفصول المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/13)

تجميع لمشاريع الأحكام المقدمة من الدول الأعضاء بشأن التعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة (A/AC.291/CRP.13)

6- الأحكام المتعلقة بالتدابير الوقائية

ستجري اللجنة المخصصة كذلك في دورتها الثالثة قراءة أولى للأحكام المتعلقة بالتدابير الوقائية، وفقا لخريطة الطريق وأسلوب العمل. وستدرس اللجنة المخصصة المذكرات الكتابية المقدمة من الدول الأعضاء في شكل مقترحات صياغية محددة أو تعليقات عامة على الأحكام المتعلقة بالتدابير الوقائية موزعة وفقا للفصول الواردة في الهيكل المعتمد للاتفاقية.

وللنظر في البند 6 من جدول الأعمال، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة تجميع للمقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام المتعلقة بالتدابير الوقائية، وهو متاح باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، تماشيا مع خريطة الطريق وأسلوب العمل. وسيكون معروضا على اللجنة المخصصة أيضا ورقة اجتماع، تستند إلى التجميع المذكور أعلاه، تتضمن المقترحات الواردة من الدول الأعضاء في شكل مشاريع أحكام، مرتبة وفقا للمادة.

وإضافة إلى ذلك، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة وثيقة تتضمن أسئلة إرشادية بشأن الفصل المتعلق بالتدابير الوقائية، وهي متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

الوثائق

تجميع المقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والديباجة، والأحكام الختامية لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/12)

أسئلة إرشادية بشأن الفصول المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/13)

تجميع لمشاريع الأحكام المقدمة من الدول الأعضاء بشأن التعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة (A/AC.291/CRP.13)

7- الأحكام المتعلقة بآلية التنفيذ

ستجري اللجنة المخصصة في دورتها الثالثة قراءة أولى للأحكام المتعلقة بآلية التنفيذ، وفقا لخريطة الطريق وأسلوب العمل. وستدرس اللجنة المخصصة المذكرات الكتابية المقدمة من الدول الأعضاء في شكل مقترحات صياغية محددة أو تعليقات عامة على الأحكام المتعلقة بآلية التنفيذ موزعة وفقا للفصول الواردة في الهيكل المعتمد للاتفاقية.

وللنظر في البند 7 من جدول الأعمال، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة تجميع للمقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام المتعلقة بآلية التنفيذ، وهو متاح باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، تماشيا مع خريطة الطريق وأسلوب العمل. وسيكون معروضا على اللجنة المخصصة أيضا ورقة

اجتماع، تستند إلى التجميع المذكور أعلاه، تتضمن المقترحات الواردة من الدول الأعضاء في شكل مشاريع أحكام، مرتبة وفقا للمادة.

وإضافة إلى ذلك، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة وثيقة تتضمن أسئلة إرشادية بشأن الفصل المتعلق بآلية التنفيذ، وهي متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

الوثائق

تجميع المقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والديباجة، والأحكام الختامية لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/12)

أسئلة إرشادية بشأن الفصول المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/13)

تجميع لمشاريع الأحكام المقدمة من الدول الأعضاء بشأن التعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة (A/AC.291/CRP.13)

8- الأحكام الختامية

ستجري اللجنة المخصصة في دورتها الثالثة أيضا قراءة أولى للأحكام الختامية، وفقا لخريطة الطريق وأسلوب العمل. وستدرس اللجنة المخصصة المذكرات الكتابية المقدمة من الدول الأعضاء في شكل مقترحات صياغة محددة أو تعليقات عامة على الأحكام الختامية موزعة وفقا للفصول الواردة في الهيكل المعتمد للاتفاقية.

وللنظر في البند 8 من جدول الأعمال، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة تجميع للمقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام الختامية، وهو متاح باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، تماشيا مع خريطة الطريق وأسلوب العمل. وسيكون معروضا على اللجنة المخصصة أيضا ورقة اجتماع، تستند إلى التجميع المذكور أعلاه، تتضمن المقترحات الواردة من الدول الأعضاء في شكل مشاريع أحكام، مرتبة وفقا للمادة.

وإضافة إلى ذلك، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة وثيقة تتضمن أسئلة إرشادية بشأن الفصل المتعلق بالأحكام الختامية، وهي متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

الوثائق

تجميع المقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والديباجة، والأحكام الختامية لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/12)

أسئلة إرشادية بشأن الفصول المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/13)

تجميع لمشاريع الأحكام المقدمة من الدول الأعضاء بشأن التعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة (A/AC.291/CRP.13)

9- الديباجة

ستجري اللجنة المخصصة كذلك في دورتها الثالثة قراءة أولى للديباجة، وفقا لخريطة الطريق وأسلوب العمل. وستدرس اللجنة المخصصة المذكرات الكتابية المقدمة من الدول الأعضاء في شكل مقترحات صياغية محددة أو تعليقات عامة على الديباجة موزعة وفقا للفصول الواردة في الهيكل المعتمد للاتفاقية.

وللنظر في البند 9 من جدول الأعمال، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة تجميع للمقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الديباجة، وهو متاح باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، تماشيا مع خريطة الطريق وأسلوب العمل. وسيكون معروضا على اللجنة المخصصة أيضا ورقة اجتماع، تستند إلى التجميع المذكور أعلاه، تتضمن المقترحات الواردة من الدول الأعضاء في شكل مشاريع أحكام، مرتبة وفقا للمادة.

وإضافة إلى ذلك، سيكون معروضا على اللجنة المخصصة وثيقة تتضمن أسئلة إرشادية بشأن الديباجة، وهي متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

الوثائق

تجميع المقترحات والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/12)

أسئلة إرشادية بشأن الفصول المتعلقة بالتعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (A/AC.291/13)

تجميع لمشاريع الأحكام المقدمة من الدول الأعضاء بشأن التعاون الدولي، والمساعدة التقنية، والتدابير الوقائية، وآلية التنفيذ، والأحكام الختامية، والديباجة (A/AC.291/CRP.13)

10- أي مسائل أخرى

يجوز للجنة المخصصة أن تتناول أي مسائل أخرى في إطار البند 10 من جدول الأعمال. ونظرا لعدم توجيه انتباه الأمانة إلى أي مسائل يراد طرحها في إطار هذا البند من جدول الأعمال، لا يتوقع تقديم أي وثائق بشأن هذا البند.

11- اعتماد التقرير

من المقرر أن تعتمد اللجنة المخصصة تقريرا عن أعمال دورتها، يعد المقرّر مشروعه، بالتنسيق مع الأمانة.

12- اختتام الدورة

من المتوقع أن تختتم رئيسة اللجنة المخصصة الدورة يوم الجمعة، الموافق 9 أيلول/سبتمبر 2022.

المرفق

تنظيم الأعمال المقترح*

التاريخ/الوقت	الأعمال	بند جدول العنوان أو الوصف
الاثنين، 29 آب/أغسطس		
13/00-10/00	1	افتتاح الدورة
	2	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	3	عرض مقدم من رئيسة اللجنة لتقرير المشاورة الثانية المعقودة فيما بين الدورات مع أصحاب مصلحة متعددين يومي 13 و 14 حزيران/يونيه 2022
	4	الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي
18/00-15/00	4	الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي (تابع)
الثلاثاء، 30 آب/أغسطس		
13/00-10/00	4	الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي (تابع)
18/00-15/00	4	الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي (تابع)
الأربعاء، 31 آب/أغسطس		
13/00-10/00	4	الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي (تابع)
18/00-15/00	5	الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية
الخميس، 1 أيلول/سبتمبر		
13/00-10/00	5	الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية (تابع)
18/00-15/00	5	الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية (تابع)
الجمعة، 2 أيلول/سبتمبر		
13/00-10/00	6	الأحكام المتعلقة بالتدابير الوقائية
18/00-15/00	6	الأحكام المتعلقة بالتدابير الوقائية (تابع)
الاثنين، 5 أيلول/سبتمبر		
عطلة رسمية للأمم المتحدة		
الثلاثاء، 6 أيلول/سبتمبر		
13/00-10/00	6	الأحكام المتعلقة بالتدابير الوقائية (تابع)
18/00-15/00	7	الأحكام المتعلقة بآلية التنفيذ

* الجدول الزمني المقترح لكل بند من بنود جدول الأعمال إرشادي بطبيعة الحال. وإذا انتهت المناقشات في إطار بند ما في وقت أبكر، سينتقل إلى البند التالي.

بند جدول		التاريخ/الوقت
الأعمال	العنوان أو الوصف	
الأربعاء، 7 أيلول/سبتمبر		
7	الأحكام المتعلقة بآلية التنفيذ (تابع)	13/00-10/00
8	الأحكام الختامية	18/00-15/00
الخميس، 8 أيلول/سبتمبر		
9	الديباجة	13/00-10/00
9	الديباجة (تابع)	18/00-15/00
الجمعة، 9 أيلول/سبتمبر		
10	أي مسائل أخرى	13/00-10/00
11	اعتماد التقرير	18/00-15/00
12	اختتام الدورة	